

# بيان

صرح مصدر مسؤول في وزارة الداخلية أنه بناء على ما رفعته الجهات المختصة بشأن مستجدات المواجهة مع جائحة فيروس كورونا المستجد (كوفيد ١٩) في المملكة. واستمرار ارتفاع معدلات انتشار الوباء في عدد من الدول، التي يواجه بعضها حالياً موجة ثانية من الجائحة.

وينظر ظل احتمال عدم توفر لقاح آمن وفعال للوقاية من هذا المرض بما يكفي لتفطير الجميع، قبل نهاية عام 2020م.

وحرصاً على سلامة المواطنين وصحتهم، ولا يواجهوا أثناء وجودهم في خارج المملكة صعوبات في الحصول على الرعاية الصحية المناسبة، بسبب ما تعيشه الأنظمة الصحية في كثير من الدول من ضغوط جراء الجائحة.

ولضرورة أن يكون تركيز الطوافم الطبية والصحية لوزارة الصحة حالياً على المستشفيات والمراكز الطبية المختلفة، دون تشتيت لجهود الوزارة في مكافحة الجائحة، بنقل عدد كبير من طوافمها إلى المنافذ البرية والبحرية والجوية.

ولأهمية أن يكون رفع تعليق الرحلات الدولية من المملكة وإليها وفتح المنافذ بشكل تدريجي، بما يتبع الفرصة لتقدير الوضع خلال الأشهر القادمة، إلى حين زوال المخاطر الصحية المرتبطة بالجائحة، وظهور لقاحات مناسبة لفيروس كورونا.

**فقد صدرت الموافقة الكريمة على التالي:**

**أولاً:**

**١.** يكون الرفع الكامل للقيود على مغادرة المواطنين للمملكة والعودة إليها، والسماح بفتح المنافذ لعبور جميع وسائل النقل عبر المنافذ البرية والبحرية والجوية، بعد تاريخ ١ يناير 2021م، وفق الإجراءات المتبعة قبل جائحة كورونا.

**٢.** يتم الإعلان عن الموعد المحدد لرفع التعليق والسماح المشار إليهما في الفقرة (١) من هذا البند (أولاً)، قبل ٣٠ يوماً من تاريخ ١ يناير 2021م، ولوزارة الصحة إذا تطلب الأمر حينذاك: أن ترفع بطلب وضع اشتراطات صحية وقانونية على المسافرين والنقلين، أثناء السفر، وفي صالات المطارات والموانئ والمطارات.

**ثانياً: استثناء مما ورد في البند (أولاً)، يتم ما يلي:**

**١.** السماح لبعض الفئات من المواطنين بالسفر إلى خارج المملكة والعودة إليها وفق ضوابط وشروط معينة، وهم:

أ - الموظفون الحكوميون - المدنيون والعسكريون - المكلفو بمهمات رسمية.

ب - العاملون في البعثات الدبلوماسية والقنصلية واللحقيات السعودية في الخارج، والعاملون في المنظمات الإقليمية والدولية وعائلاتهم ومرافقهم.

ج - العاملون على وظائف دائمة، في منشآت عامة أو خاصة أو غير ربحية، خارج المملكة، ومن لديهم صفات وظيفية في شركات أو مؤسسات تجارية خارج المملكة.

د - رجال الأعمال الذين تتطلب ظروف أعمالهم السفر لإنتهاء أشغالهم التجارية والصناعية، ومدراء التصدير والتسويق والمبيعات، الذين يتطلب عملهم زيارة عمالائهم.

هـ - المرضى الذين يستلزم علاجهم سفرهم إلى خارج المملكة، بناء على تقارير طبية، وبخاصة مرضى السرطان والمرضى المحتاجون إلى زراعة الأعضاء.

# يتبّع

و- الطلبة المبعوثون والطلبة الدارسون على حسابهم الخاص والمتدربون في برامج الزمالة الطبية، الذين تتطلب دراستهم أو تدريبهم السفر إلى الدول التي يدرسون أو يتدرّبون فيها ومرافقوهم.

ز- من لديهم حالات إنسانية، وبخاصة الحالات الآتية:

\* لم شمل الأسرة للمواطن أو المواطن مع ذويهم المقيمين خارج المملكة.

\* وفاة الزوج أو الزوجة أو أحد الأبوين أو أحد الأولاد خارج المملكة.

ح- المقيمون خارج المملكة ومرافقوهم، الذين لديهم ما يثبت إقامتهم خارج المملكة.

ط- المشاركون في المناسبات الرياضية الرسمية الإقليمية والدولية، ويشمل ذلك اللاعبين وأعضاء الطواقم الفنية والإدارية.

**2.** السماح بدخول المملكة والخروج منها لمواطني دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

وكذلك السماح بدخول غير السعوديين من الحاصلين على تأشيرات؛ خروج وعدة، أو عمل، أو إقامة أو زيارة.

على أن يكون دخول مواطني دول مجلس التعاون الخليجي وغير السعوديين إلى المملكة وفقاً للضوابط والإجراءات الصحية الوقائية التي تضعها اللجنة المعنية باتخاذ إجراءات منع تفشي فيروس كورونا في المملكة.

وأن تشمل الضوابط عدم السماح لأي شخص بدخول أراضي المملكة، إلا بعد تقديم ما يثبت خلوه من الإصابة بفيروس كورونا المستجد، بناء على تحليل حدث من جهة موثوقة خارج المملكة، لم يمر تاريخ إجرائه أكثر من 48 ساعة، لحظة وصوله إلى المنفذ.

**3.** يتم رفع التعليق جزئياً؛ عن رحلات الطيران الدولية من المملكة وإليها، وفتح المنافذ البرية والبحرية والجوية، بما يتيح للفئات المستثناء من مواطنين وغيرهم الدخول إلى المملكة والخروج منها.

**4.** لا يدخل ما ورد في هذه الاستثناءات بأي اشتراطات أو ضوابط معتمدة تتصل بالدول التي تم تعليق السفر إليها أو القodium منها، لأسباب أخرى غير الحد من تفشي فيروس كورونا المستجد.

**5.** لا يسري ما ورد في هذه الاستثناءات على الدول التي تقرر اللجنة المعنية اتخاذ إجراءات وقائية بتعليق السفر إليها أو القodium منها، بسبب تفشي فيروس كورونا المستجد فيها، وذلك لمنع انتشار الفيروس في المملكة.

**6.** يبدأ العمل بتنفيذ ما أشير إليه من استثناءات؛ الساعة السادسة من صباح يوم الثلاثاء 27 محرم 1442 هجرية الموافق 15 سبتمبر 2020 ميلادية.

**ثالثاً:** تصدر الجهات المعنية، كل فيما يخصها، بيانات توضيحية لإجراءات تنفيذ الاستثناءات المشار إليها مشتملة على الضوابط والشروط ذات الصلة.

**رابعاً:** سيتم الإعلان عن خطة إعادة السماح بأداء العمرة تدريجياً، بناء على ما يتقرر لاحقاً في هذا الشأن بشكل مستقل، في ضوء المستجدات المتعلقة بالجائحة.

